

Distr.: General
2 September 2014
Arabic
Original: Arabic/English/Spanish

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون
البند ٣٥ من جدول الأعمال المؤقت*
الحالة في الشرق الأوسط

الحالة في الشرق الأوسط
تقرير الأمين العام

موجز

يتضمن هذا التقرير الردود الواردة من الدول الأعضاء على المذكرة الشفوية الموجهة إليها من الأمين العام، المؤرخة ٨ أيار/مايو ٢٠١٤، بشأن تنفيذ الأحكام ذات الصلة من قراري الجمعية العامة ١٦/٦٨ المعنون "القدس"، و ١٧/٦٨ المعنون "الجولان السوري".

* A/69/150.



الرجاء إعادة استعمال الورق

040914 040914 14-59600 (A)



المحتويات

الصفحة

٣		أولا - مقدمة
٣		ثانيا - الردود الواردة من الدول الأعضاء
٣		كوبا
٧		المكسيك
٨		الجمهورية العربية السورية

أولا - مقدمة

١ - هذا التقرير مقدّم عملاً بقراري الجمعية العامة ١٦/٦٨ و ١٧/٦٨. ففي القرار ١٦/٦٨، المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، أكدت الجمعية ضرورة أن تُراعى في أي حل شامل وعادل ودائم لقضية مدينة القدس الشواغل المشروعة لكلا الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي، وأن يتضمن أي حل من هذا القبيل أحكاماً تنطوي على ضمانات دولية تكفل حرية الديانة والضمير لسكان المدينة، وتتيح للجميع على اختلاف أديانهم وجنسياتهم الوصول دوماً بحرية ودون عائق إلى الأماكن المقدسة. وفي قرارها ١٧/٦٨، المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، الذي يتعلق بسياسات إسرائيل في الأرض السورية التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧، طالبت الجمعية مرة أخرى بانسحاب إسرائيل من كل الجولان السوري المحتل إلى خط ٤ حزيران/يونيه ١٩٦٧، تنفيذاً لقرارات مجلس الأمن المتخذة في هذا الصدد.

٢ - وفي ٨ أيار/مايو، وبغية الاضطلاع بمسؤوليتي عن تقديم التقارير بموجب القرارين ١٦/٦٨ و ١٧/٦٨، قمت بإرسال مذكرات شفوية إلى الممثل الدائم لإسرائيل والممثلين الدائمين لسائر الدول الأعضاء بالأمم المتحدة أطلب فيها منهم إبلاغي بأي خطوات اتخذتها حكوماتهم أو تعتزم اتخاذها بشأن تنفيذ الأحكام ذات الصلة بالقرارين المذكورين. في ١١ آب/أغسطس ٢٠١٤، وردت ثلاثة ردود من كوبا، والمكسيك، الجمهورية العربية السورية. وترد هذه الردود في القسم الثاني من هذا التقرير.

ثانياً - الردود الواردة من الدول الأعضاء

كوبا

[الأصل: بالإسبانية]

[٦ حزيران/يونيه ٢٠١٤]

تؤيد كوبا تأييداً تاماً قرار الجمعية العامة ١٦/٦٨ المعنون "القدس"، وتدعو جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى تنفيذه على وجه السرعة وبمنتهى الدقة.

ويؤكد بلدنا مجدداً دعمه وتضامنه مع الشعب الفلسطيني الذي ما برح يزرع على مدى ٤٥ سنة تحت نير الاحتلال العسكري الغاشم لأراضيه ويحرم من حقوقه الإنسانية الأساسية، بما فيها الحق في تقرير المصير.

وتدين كوبا بشدة استمرار الاحتلال العسكري الإسرائيلي للأرض الفلسطينية؛ وللسياسات والممارسات الاستيطانية غير القانونية التي تتبعها إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية؛ ولانتهاكات حقوق الإنسان؛ ولجرائم الحرب الممنهجة التي تتسبب في معاناة هائلة للشعب الفلسطيني.

إن الظروف الحرجة التي تكتنف المجالات الأمنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والإنسانية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، والناجمة عن استمرار الاحتلال العسكري الإسرائيلي والإجراءات غير القانونية المتخذة بحق الشعب الفلسطيني وأراضيه والاستفزازات التي يتعرض لها، غير مقبولة وتثير بالغ القلق.

وفي الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٣ ولغاية الآن، أعلنت إسرائيل أنها تخطط لبناء ما يزيد على ١٣ ٠٠٠ وحدة استيطانية، بالإضافة إلى الآلاف من الوحدات السكنية التي يجري حاليا تشييدها، ويسلط هذا العمل الضوء على سياسة إسرائيل التوسعية، واستخفاف إسرائيل الكامل بالقانون الدولي.

ويعرب بلدنا عن بالغ قلقه إزاء الحالة في القدس الشرقية المحتلة التي تشهد أكثر حملات الاستيطان الإسرائيلي كثافة، والتي تعتمد بشكل غير قانوني تغيير التركيبة السكانية للمدينة وطابعها ووضعها القانوني.

ويشكل بناء المستوطنات في الأرض الفلسطينية المحتلة وفي القدس الشرقية وما حولها انتهاكا صارخا للقانون الدولي، ويجري في تحد سافر لقرارات الأمم المتحدة والفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤.

ويساورنا القلق بوجه خاصة إزاء محاولات إسرائيل قسرا وبطريقة غير قانونية، إعادة تأكيد سيطرتها على الحرم الشريف والمسجد الأقصى. وزادت أعمال الاستفزاز والتحرير من تفاقم الحساسيات الدينية.

ونحن نطالب بوضع حد فوري لبناء المستوطنات والجدار وتوسيعهما؛ ولنقل مزيد من المستوطنين، وهدم المنازل، وتكثيف عمليات مصادرة الأراضي، والإخلاء والحفريات في مدينة القدس القديمة، بما في ذلك مواقعها الدينية والمناطق المحيطة بها؛ وتشريد السكان المدنيين الفلسطينيين؛ وفرض الشروط التعسفة والعنصرية المتعلقة بالإقامة؛ ولجميع التدابير الأخرى الرامية إلى تخليص المدينة من سكانها الفلسطينيين وتحقيق ضم القدس الشرقية لإسرائيل بصورة غير قانونية.

وقد أعربت حركة عدم الانحياز عن انزعاجها من الزيادة في أعمال العدوان في القدس الشرقية المحتلة، ولا سيما في أنحاء الحرم الشريف والمسجد الأقصى نتيجة لأعمال الاستفزاز التي يقوم بها المتطرفون الإسرائيليون. ويشكل الازدراء الصارخ لهذا المكان المقدس وللمصلين والتهديد المستمر بعمليات التوغل الجديدة، نوعاً من أعمال التحريض التي تؤجج الحساسيات والتوترات، الشديدة بالفعل.

ووجهت الحركة مراراً وتكراراً انتباه مجلس الأمن إلى تلك المسائل الخطيرة التي تهدد السلم والأمن الدوليين. ودعت إلى اتخاذ التدابير الرامية إلى وقف التحريض والاستفزاز الإسرائيلي، وشددت على ضرورة احترام قداسة المواقع المقدسة والحقوق ووصول المصلين المسلمين والمسيحيين إليها، بمن فيهم الفلسطينيون في المدينة.

ونشدد على أهمية القدس الشرقية باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من الأرض الفلسطينية المحتلة في عام ١٩٦٧. ونؤكد من جديد أن ضمها غير القانوني من قبل إسرائيل الذي لم يعترف به المجتمع الدولي، يظل باطلاً ولاغياً. وينطبق الأمر نفسه على التدابير الإسرائيلية الرامية إلى تغيير الطابع القانوني والجغرافي والديمقراطي للقدس الشرقية، والأرض الفلسطينية المحتلة.

وتشارك كوبا الحركة، واللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، وغيرها من الكيانات في مناشدتهما الجماعية المجتمع الدولي أن يطالب إسرائيل بالامتنثال لالتزاماتها بموجب اتفاقية جنيف الرابعة وقرارات الأمم المتحدة بشأن القدس.

ونؤكد على ضرورة توفير الدعم السياسي والاقتصادي والإنساني للشعب الفلسطيني لمساعدته على تحقيق تطلعاته الوطنية المشروعة، بما في ذلك الحق غير القابل للتصرف في تقرير المصير والحرية في دولته المستقلة فلسطين، وأن تكون القدس الشرقية عاصمة لها.

وتؤيد كوبا تأييداً تاماً قرار الجمعية العامة ١٧/٦٨ المعنون "الجولان السوري"، وتدعو جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى تنفيذه على وجه السرعة وبمتهنى الدقة.

ويتعين على إسرائيل أن تنسحب على الفور من كل أنحاء الجولان السوري المحتل إلى خط ٤ حزيران/يونيه ١٩٦٧ تنفيذاً لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة، وأن توقف ما تبذله من جهود منفصلة سعياً إلى استلاب الجولان من الجمهورية العربية السورية.

وتكرر كوبا من جديد المبدأ الأساسي، الذي يستند إلى القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة، المتعلق بعدم جواز الاستيلاء على الأراضي بالقوة. ومن غير المقبول أن يظل الجولان السوري تحت الاحتلال العسكري الإسرائيلي منذ عام ١٩٦٧.

إن القرار الذي اتخذته إسرائيل في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ بفرض قوانينها وولايتها وإدارتها على الجولان السوري المحتل لاغ وباطل، على نحو ما أكدته مجلس الأمن في قراره ٤٩٧ (١٩٨١). وإن جميع التدابير أو الإجراءات التشريعية والإدارية التي اتخذتها إسرائيل أو ستتخذها بهدف تغيير الوضع القانوني أو الطابع العمراني أو التكوين السكاني للجولان السوري المحتل أو هيكله المؤسسي، وكذلك التدابير الإسرائيلية الرامية إلى تطبيق ولايتها القضائية وإدارتها عليه، لاغية وباطلة أيضا وليس لها أي أثر قانوني.

وتدين كوبا السياسات الاستيطانية التي تنفذها الحكومة الإسرائيلية في الجولان السوري المحتل، التي تجاهلت القانون الدولي، والاتفاقيات الدولية وميثاق وقرارات الأمم المتحدة. وأحدث هذه القرارات هو قرار الجمعية العامة ١٧/٦٨ الذي يؤكد عدم قانونية بناء المستوطنات الإسرائيلية والأنشطة الأخرى في الجولان السوري المحتل، وقرار الجمعية العامة ٨٤/٦٨، الذي يدعو إسرائيل إلى الكف عن تغيير الطابع العمراني والتكوين الديمغرافي والهيكل المؤسسي والوضع القانوني للجولان السوري المحتل، وإلى أن تكف بشكل خاص عن إقامة المستوطنات.

ولا تزال إسرائيل تتجاهل القرارات التي حظيت باعتراف دولي، والدعوات التي أطلقتها الدول في المحافل الدولية من أجل وضع نهاية للاحتلال وإدانة انتهاكاته الصارخة لجميع الاتفاقيات الدولية. واستمرت إسرائيل في ممارساتها في الجولان السوري المحتل. واستولت على الأراضي والموارد، بطريقة غير شرعية، وشيدت المستوطنات وتوسعت فيها بطرق أخرى، ناهيك عن استغلال الموارد الطبيعية انتهاكا للمبدأ القاضي بأن تكون للشعوب الرازحة تحت الاحتلال السيادة الدائمة على مواردها الطبيعية.

ويجب على المجتمع الدولي أن يتحمل مسؤوليته بموجب القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة من خلال منع إسرائيل من الاستمرار في انتهاكاتها المتكررة، التي تشمل نهب الموارد الطبيعية للجولان السوري المحتل.

وتدين كوبا بشدة الممارسات الوحشية التي ترتكبها إسرائيل في السجون التي أنشئت خلال فترة الاحتلال، وتكرر الإغراب عن قلقها البالغ إزاء الظروف غير الإنسانية التي يعيشها المعتقلون السوريون في الجولان السوري المحتل، والتي أدت إلى تدهور صحتهم البدنية وتعريض حياتهم للخطر، في انتهاك صارخ للقانون الدولي الإنساني.

وتطالب كوبا إسرائيل بأن تلتزم فوراً وبدون شروط بأحكام اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، وأن تطبقها على حالة المعتقلين السوريين في الجولان السوري المحتل.

وقد أدانت حركة عدم الانحياز جميع التدابير التي اتخذتها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، لتغيير الوضع القانوني والمادي والديمقراطي للجولان السوري المحتل، وهي التدابير التي ازدادت حدة منذ اندلاع الأزمة السورية. وكررت مطالبتها بامتنال إسرائيل لأحكام قرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١) وأن تنسحب انسحاباً كاملاً من الجولان السوري المحتل إلى خطوط ٤ حزيران/يونيه ١٩٦٧، تنفيذاً لأحكام قرار مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣).

وتؤكد كوبا من جديد دعمها غير المشروط وتضامنها مع طلب الجمهورية العربية السورية المشروع وحقها في استعادة سيادتها الكاملة على الجولان السوري المحتل. إن مواصلة احتلال الجولان السوري وضّمّه بحكم الأمر الواقع يشكل حجر عثرة أمام تحقيق سلام عادل وشامل ودائم في المنطقة.

المكسيك

[الأصل: بالإسبانية]
[٧ تموز/يوليه ٢٠١٤]

تؤيد المكسيك، فيما يتصل بقرار الجمعية العامة ١٦/٦٨ المتعلق بالقدس، التوصل إلى حل شامل للصراع في الشرق الأوسط قائم على وجود دولتين، إسرائيل وفلسطين، تتعايشان جنبا إلى جنب داخل حدود آمنة ومعترف بها دولياً وفقاً للقانون الدولي.

وبالنسبة لقرار الجمعية العامة ١٧/٦٨ المتعلق بالجولان السوري، رفضت حكومة المكسيك بقوة استمرار توسيع المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة وأرض الجولان السوري. ودعت حكومة إسرائيل لذلك إلى إلغاء هذه التدابير، وتجنب القيام بأعمال من قبيل عمليات الإخلاء وهدم منازل الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية. وترى المكسيك أن هذه الإجراءات تتعارض مع القانون الدولي، ولا تساعد على تهئية مناخ يفضي إلى عملية للتفاوض بين الطرفين.

الجمهورية العربية السورية

[الأصل: بالعربية]

[٦ حزيران/يونيه ٢٠١٤]

منذ الاحتلال الإسرائيلي للجولان السوري عام ١٩٦٧ والمجتمع الدولي يكرر رفضه لهذا الاحتلال مطالبا بانسحاب القوات الإسرائيلية من كامل الجولان السوري. وقد جددت الجمعية العامة، في قرارها ١٧/٦٨ تعبيرا عن بالغ القلق لعدم انسحاب إسرائيل من الجولان السوري المحتل منذ عام ١٩٦٧، خلافا لقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة. وطالبت الجمعية بانسحاب إسرائيل من كامل الجولان السوري المحتل إلى خط الرابع من حزيران/يونيه عام ١٩٦٧ تنفيذاً لقرارات الأمم المتحدة الصادرة في هذا الصدد. وأعلنت الجمعية العامة في قرارها الآنف الذكر بطلان القرار الذي اتخذته إسرائيل في ١٤ كانون الأول/ديسمبر عام ١٩٨١ بفرض قوانينها وولايتها القضائية وإدارتها على الجولان السوري واعتباره لاغيا وليست له أية شرعية على الإطلاق على نحو ما جاء في قرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١).

وبالرغم من مرور ٤٨ عاما على هذا الاحتلال، ومطالبات قرارات الأمم المتحدة بإسرائيل بإنهاء احتلالها للجولان السوري، ووقف ممارساتها القمعية اليومية وانتهكاكها الصارخة لكل المواثيق والأعراف الدولية، فإن إسرائيل ما زالت غير آبهة بكل هذه المواقف. وما تزال مستمرة في ممارساتها العدوانية غير القانونية دون أي رادع، وفي تجاهلها للقوانين الدولية ولقرارات الأمم المتحدة، مستفيدة من الحماية من المساءلة التي يقدمها بعض الأعضاء في مجلس الأمن.

ولقد أكدت الجمهورية العربية السورية على الدوام أن تحقيق السلام العادل والشامل في الشرق الأوسط يستوجب تنفيذ قرارات الأمم المتحدة الهادفة إلى إنهاء الاحتلال الإسرائيلي للجولان السوري المحتل والأراضي العربية المحتلة الأخرى، وفي مقدمتها قرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١). ودأبت على تأكيد مطالبتها بالالتزام الكامل بالقرارات الدولية ذات الصلة، وفي مقدمتها قرارا مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و ٣٣٨ (١٩٧٣) وبمبدأ الأرض مقابل السلام، التي تشكل مرجعية عملية السلام التي انطلقت في مدريد عام ١٩٩١. وهذا الموقف أكدته السيد الرئيس بشار الأسد في أكثر من مناسبة. ومن المؤسف تغاضي المجتمع الدولي عن سلوك إسرائيل، ككيان استيطاني قام على الاحتلال والتوسع وغير معني بالسلام. فقد اعتدت إسرائيل على دول المنطقة، وانتهكت بشكل مستمر القانون الدولي

وميثاق الأمم المتحدة، وردت على جميع مبادرات السلام بالمرأغة والتذرع بذرائع شتى لمحاولة تكريس الاحتلال.

ولم تعد إسرائيل تكتفي بالاحتلال والعدوان، بل باتت تتماذى في اعتداءاتها واستفزازاتها من خلال الدعم اللوجستي للإرهابيين، وقيامها بالتدخل العسكري المباشر ضد أراضي الجمهورية العربية السورية في أكثر من مرة دعماً للإرهابيين، كما حدث عندما قصفت منذ أشهر مدرسة وجامعا في قرية الحميدية في الجولان السوري، وذلك في انتهاك سافر وخطير للقانون الدولي، ولاتفاقية فصل القوات.

وتدين حكومة الجمهورية العربية السورية السياسات الاستيطانية التي تمارسها الحكومة الإسرائيلية في الجولان السوري المحتل، غير آبهة بقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان ذات الصلة، وآخرها قرار مجلس حقوق الإنسان ٣١/٢٥ المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ٢٠١٤، التي أكدت عدم مشروعية بناء المستوطنات والأنشطة الإسرائيلية الأخرى في الجولان السوري المحتل، وجددت مطالبتها لإسرائيل بالكف عن تغيير الطابع العمراني والتكوين الديمغرافي والهيكلي المؤسسي والوضع القانوني للجولان السوري المحتل، وبشكل خاص، الكف عن إقامة المستوطنات، وطالبت إسرائيل الكف عن عمليات البناء المستمر في المستوطنات.

وتدين حكومة الجمهورية العربية السورية كافة الممارسات والتصرفات الإسرائيلية الرامية إلى السيطرة على موارد الجولان السوري المحتل ونهبها، في انتهاك صارخ لمبدأ السيادة الدائمة للشعوب الواقعة تحت الاحتلال الأجنبي على مواردها الطبيعية، ومخالفة صريحة لقرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١)، ولقرار الجمعية العامة ٢٣٥/٦٨ المعنون "السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، ولل سكان العرب في الجولان السوري المحتل على مواردهم الطبيعية". وتستمر إسرائيل في استنزاف الموارد الطبيعية في الجولان السوري المحتل وحرمان سكانه من الاستفادة من مواردهم الطبيعية، بما فيها الموارد المائية. وتعتمد سلطات الاحتلال الإسرائيلي هدر تلك الموارد وحصر الاستفادة منها فقط للمستوطنين الإسرائيليين. كما تقوم إسرائيل بتجريف الأراضي المخاذية لخط وقف إطلاق النار في الجولان السوري المحتل، وقطع الأشجار. ونذكر، في هذا المجال، قيام سلطات الاحتلال الإسرائيلي بسحب مياه بحيرة مسعدة في الجولان السوري المحتل، وتحويلها إلى مزارع للمستوطنين. فلقد أدى هذا الإجراء الإسرائيلي، المخالف للقانون الدولي ولاتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩، إلى حصول كارثة اقتصادية وبيئية كبيرة بالنسبة للمواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل، أسفرت عن تكبدتهم خسائر مادية قدرت

بنحو ٢٠ مليون دولار. كما تحذر حكومة الجمهورية العربية السورية من خطورة الخطوات التي تتخذها سلطات الاحتلال الإسرائيلي بهدف التنقيب عن النفط في الجولان السوري المحتل. وقد تواترت الأنباء، ومن مصادر مختلفة، عن قيام وزارة الطاقة الإسرائيلية بمنح ترخيص لشركة جيني إنيرجي من الولايات المتحدة الأمريكية للتنقيب عن النفط في الجولان السوري المحتل، في انتهاك سافر للقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة.

وتحيب حكومة الجمهورية العربية السورية، مجدداً، بالدول الأعضاء في الأمم المتحدة رفض استيراد المنتجات الطبيعية المأخوذة من الأراضي المحتلة أو المصنعة فيها لتعكس بذلك التزامها بالقانون الدولي وتأكيداً على ضرورة احترام إسرائيل له. فقد وردت معلومات حول قيام المستوطنين في الجولان السوري المحتل بتصدير نبيذ إلى الاتحاد الأوروبي باعتباره مصنعا في إسرائيل.

وتؤكد حكومة الجمهورية العربية السورية مجدداً على طلبها من الأمين العام للأمم المتحدة والمفوضة السامية لحقوق الإنسان ورئيس مجلس حقوق الإنسان ورئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر الضغط على إسرائيل لتأمين ظروف صحية أكثر إنسانية للأسرى السوريين في سجونها وإطلاق سراحهم. وتعرب في هذا السياق عن رفضها للمحاكمات الصورية بحق أولئك الأسرى. وتطالب هذه الهيئات الدولية بإدانة حازمة للظروف التعسفية وغير الإنسانية التي تفرضها سلطات الاحتلال الإسرائيلي بحق الأسير ماجد الشاعر وغيره، وبمطالبة سلطات الاحتلال الإسرائيلي بإطلاق سراحهما. فقد منعت تلك السلطات أفراد أسرهما من زيارتهما، لأسباب وذرائع وهمية. كما تدين الجمهورية العربية السورية قيام سلطات الاحتلال الإسرائيلي باعتقال عدد من الشبان، واستدعاء شبان آخرين للتحقيق معهم.

وتؤكد حكومة الجمهورية العربية السورية على ضرورة قيام الجهات الدولية المذكورة آنفاً بالضغط على إسرائيل للكف عن ممارساتها المتمثلة في اتخاذ قرارات جائرة تمنع من خلالها زيارة المواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل لوطنهم، الجمهورية العربية السورية، عبر معبر القنيطرة. وهذه الإجراءات الإسرائيليةية التعسفية بما تمثله من مخالفة لاتفاقيات جنيف ولكل الأعراف والمواثيق الدولية لا تسفر سوى عن المزيد من المعاناة المادية والنفسية والجسدية للمواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل بما يتجاوز كل الحدود القانونية والأخلاقية.

وتؤكد حكومة الجمهورية العربية السورية أن استقرار منطقة الشرق الأوسط، ومصداقية الأمم المتحدة، يستوجبان اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتنفيذ كافة القرارات الدولية

ذات الصلة بإنهاء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية المحتلة بدون أي تمييز أو انتقائية كما يستلزم تفعيل اتفاقيات جنيف للضغط على إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، للامتثال لإرادة المجتمع الدولي المعبر عنها في قراراته العديدة.

وتؤكد حكومة الجمهورية العربية السورية تأييدها لقرار الجمعية العامة ١٦/٦٨ المعنون "القدس"، وتدعو المجتمع الدولي للضغط على إسرائيل لوقف ممارساتها الرامية إلى تهويد مدينة القدس، وإلغاء كافة التدابير التشريعية والإدارية الباطلة التي تهدف إلى تغيير مركز المدينة وهويتها. كما تدعو إلى اتخاذ خطوات جدية وفعالية لوقف الممارسات الإسرائيلية غير المشروعة الرامية إلى المساس بالأماكن المقدسة فيها. فإن تحقيق السلام العادل والشامل يستوجب إلزام إسرائيل بالانسحاب من جميع الأراضي العربية المحتلة إلى خط الرابع من حزيران/يونيه ١٩٦٧ وإقامة الدولة الفلسطينية وعاصمتها القدس.